

مذكرة

إلى

الموضوع : حول إخضاع تجارة الأدوية والمواد الصيدلانية للأداء على القيمة المضافة.

المرجع : - مكتوب النقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصة بتاريخ 20 ماي 2016.

- مكتوبانا الموجهان إلى وزارة الصحة عدد 1223 بتاريخ 22 أبريل 2016
وعدد 1275 بتاريخ 28 أبريل 2016.

المصاحب : محضر جلسة عمل بتاريخ 17 ماي 2016.

في إطار تفعيل أحكام قانون المالية لسنة 2016 المتعلقة بإخضاع تجارة الأدوية والمواد الصيدلانية للأداء على القيمة المضافة، يشرفني إعلامكم بما يلي :

1. تم عقد جلسة عمل بمقر الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بتاريخ 17 ماي 2016 بحضور ممثلين عن وزارة الصحة (وحدة الصيدلة والدواء) والصيدلية المركزية التونسية ووزارة التجارة والإدارة العامة للأداءات وذلك في إطار متابعة إعداد مصالح وزارة الصحة لقائمة الأدوية التي ليس لها مثيل مصنوع محليا والمنفعة بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعد التمديد للمرة الثانية والأخيرة في أجل إيداع جرد المخزون إلى غاية 30 جوان 2016 عوضا عن 30 أبريل 2016 وذلك لتطبيق أحكام قانون المالية لسنة 2016 المتعلقة بإخضاع تجارة الجملة وتجارة التفصيل للأدوية والمواد الصيدلانية للأداء على القيمة المضافة ولتمكين الخاضعين من إعداد قائمة المخزون التي سوف تمكّنهم من ضبط فائض الأداء الأولي، وبعد النقاش تعهدت مديرة وحدة الصيدلية والدواء بوزارة الصحة بإعداد القائمة المذكورة في أجل أقصاه 31 ماي 2016 .

2. تولت مصالح مراقبة الأداءات مطالبة تجار الجملة والتفصيل في الأدوية والمواد الصيدلانية بتسوية وضعيتهم الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة ابتداء من غرة جانفي 2016.

3. تمّ عقد جلسة عمل بمقرّ الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بتاريخ 18 ماي 2016 بحضور ممثلين عن النقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصّة والإدارة العامة للأدوية وذلك لدراسة الإشكاليات التطبيقية المتعلّقة خاصّة بجرد مخزونهم من الأدوية المصنوعة محليا الموجودة بحوزتهم في تاريخ 31 ديسمبر 2015 التي سوف تمكّنهم من ضبط فائض الأداء الأولي وإخضاعها للأداء على القيمة المضافة بإعتبار أنّه لم يتمّ توظيف الأداء على القيمة المضافة عند بيعها ابتداء من غرّة جانفي 2016.

هذا ولتمكين جميع المتدخّلين من حسن تطبيق إجراءات إخضاع تجارة الأدوية والمواد الصيدلية للأداء على القيمة المضافة، إقترح ممثلو النقابة التونسية لأصحاب الصيدليات الخاصّة خلال الإجتماع المنعقد بتاريخ 18 ماي 2016 :

- تمكينهم من الإنتفاع بفائض الأداء على القيمة المضافة الأولي بعنوان مخزونهم من الأدوية المصنوعة محليا الموجودة بحوزتهم في تاريخ 30 جوان 2016 عوضا عن تاريخ 31 ديسمبر 2015 وذلك بإعتبار صعوبة جرد مخزوناتهم في تاريخ 31 ديسمبر 2015 لعدم توصلهم بالقائمة إلى حدّ الآن وتعهّدوا على أساس ذلك بتوظيف الأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% ابتداء من غرّة جويلية 2016 والتصريح به لخزينة الدولة،

- عدم مطالبة الصيدليات بتوظيف الأداء على القيمة المضافة بعنوان مبيعاتها من الأدوية للفترة الممتدة من غرّة جانفي 2016 إلى غاية 30 جوان 2016.

وبناء على ما سبق وبإعتبار أنّه تمّ التمديد في أجل إيداع جرد المخزون إلى غاية 30 جوان 2016 عوضا عن 31 مارس 2016 وبعد التشاور مع مصالح الإدارة العامة للأدوية، فإنّه يقترح الإستجابة لهذا المقترحات وذلك بمنح تجّار الجملة والتفصيل في الأدوية والمواد الصيدلية حقّ الإنتفاع بفائض الأداء على القيمة المضافة الأولي بعنوان مخزونات الأدوية المصنوعة محليا التي بحوزتهم في تاريخ 30 جوان 2016 مع البدء الفعلي في توظيف الأداء المذكور على بيوعاتهم ابتداء من غرّة جويلية 2016.

والسلام